

## قرار

### الموضوع: البرنامج المستدام لمكافحة الإجرام البيئي

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المنعقدة في دورتها الـ 79 في الدوحة، قطر، في الفترة من 8 إلى 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2010،

إذ يساورها قلق عميق إزاء الأثر الذي يمكن أن يخلفه الإجرام البيئي على كوكب الأرض والبيئة والتنوع الإحيائي والحياة البشرية،

وإذ يقلقها تأثير الإجرام البيئي على الاقتصاد والأمن العالميين،

وإذ تسلّم بأن الإجرام البيئي لا تقف في وجهه حدود ويدخل في إطار الإجرام المنظم الذي يشمل أنواعا أخرى من الجرائم كالقتل والفساد والاحتيال والسرقة،

وإذ تضع في اعتبارها التزام الإنتربول منذ أمد طويل بمكافحة الإجرام البيئي كما يتضح من القرار AGN/61/RES/12 الذي أوصى بأن يستحدث الإنتربول لجنة معنية بمكافحة الإجرام البيئي،

وإذ تعترف بأن إنفاذ القوانين المتعلقة بالبيئة لا يقع دائما على عاتق جهاز وطني واحد بل هو متعدد الاختصاصات بطبيعته نظرا لتشعب وتنوع أنماط الجرائم، التي يمكنها أن تطل مجالات كالحياة البرية والتلوث ومصائد الأسماك والحراجة والموارد الطبيعية وتغير المناخ، والتي تترك أثرها على مجالات إجرام أخرى،

وإذ تأخذ في الاعتبار الحاجة الماسة لقيام رد عالمي على الإجرام البيئي وضرورة أن يؤدي الإنتربول، بصفته أكبر منظمة شرطية دولية، دورا رائدا في دعم الجهود الدولية لإنفاذ القانون،

وإذ ترى أن مسؤولية إنفاذ القوانين المتعلقة بالبيئة لا تقع على عاتق جهاز وطني واحد، وأن ثمة حاجة لربط هذه الأجهزة المسؤولة بالإنتربول والمكاتب المركزية الوطنية ولمشاركتها في جهود إنفاذ القانون إلى جانب المجموعة الشرطية الدولية،

تحت البلدان الأعضاء في الإنتربول والمنظمات الشريكة له على دعم المنظمة عن طريق تقديم التبرعات المالية أو، فيما يتعلق بالبلدان الأعضاء، عن طريق إعارة موظفين متخصصين لدعم برنامج الإنتربول لمكافحة الإجرام البيئي؛

تحت المكاتب المركزية الوطنية على دعم برنامج مكافحة الإجرام البيئي من خلال الاتصال بالأجهزة الوطنية المسؤولة وتشجيع مشاركتها ودعمها.



اعتمد